الأمم المتحدة

A/58/171

الجمعية العامة

Distr.: General
18 July 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٩ من القائمة الأولية*

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

تقرير الأمين العام

موجز

يوجز هذا التقرير المقدّم عملا بقرار الجمعية العامة ٥٧/١٣٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ التقارير التي قدّمها الأمين العام إلى مجلس الأمن عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية في الفترة من ١ تموز/ يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

١ - في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، اعتمدت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ٥٧/١٣٥ بشأن مسألة الصحراء الغربية. وواصل الأمين العام، بالتعاون الوثيق مع الرئيس المؤقت لمفوضية الاتحاد الأفريقي، ممارسة مساعيه الحميدة مع الأطراف المعنية. ويقدَّم هذا التقرير، الذي يشمل الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، عملا بالفقرة ١٣ من القرار ٥٧/١٣٥.

٢ - وفي ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٤٢٩ (٢٠٠٢) الذي مدّد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣. وفي ذلك القرار، واصل المجلس، في جملة أمور، تأييده للجهود التي يبذلها

* A/58/150.

190803 190803 03-43568 (A)

الأمين العام ومبعوثه الشخصي، جيمس بيكر أ. الثالث، بهدف إيجاد حل سلمي للنزاع الذي طال أمده في الصحراء الغربية يراعي الشواغل التي أعرب عنها الطرفان. وأعرب المجلس أيضا عن استعداده للنظر في أي نهج ينص على تقرير المصير قد يقترحه الأمين العام والمبعوث الشخصي، مع التشاور حسب الاقتضاء مع الجهات الأخرى ذات الخبرة في هذا المجال، وطلب إلى الأمين العام أن يقدِّم قبل نهاية شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ تقريرا عن الحالة يتضمن أي مقترح إضافي من الأمين العام ومبعوثه الشخصي إلى جانب توصيات تتعلق بأفضل تشكيل ممكن للبعثة.

٣ - وعملا بالقرار المذكور أعلاه، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ تقريرا (S/2003/59) أبلغ فيه المجلس بأنه من المقرر أن يقوم مبعوثه الشخصي بزيارة المنطقة وأن يجتمع بمسؤولين من الحكومة المغربية وقيادة جبهة البوليساريو، فضلا عن مسؤولين من الدولتين المجاورتين، الجزائر وموريتانيا، ليقدِّم اقتراح تسوية سياسية للصراع على الصحراء الغربية للطرفين والبلدين المجاورين ينص على تقرير المصير مثلما هو مطلوب بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٢٩ (٢٠٠٢)، ويشرحه لهم. وسيُطلع الأمين العام ومبعوثه الشخصي، استنادا إلى تلك الزيارة، مجلس الأمن على ما يرونهما من خيارات متاحة للمجلس فيما يتعلق بالصراع.

٤ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن أيضا في تقريره أن ممثله الخاص، وليم لايسي سوينغ، واصل اتصالاته المنتظمة بممثلين عن الطرفين والدولتين المجاورتين، وذلك بهدف إبقاء قناة الاتصالات مفتوحة معهم ولإجراء استعراض دوري للحالة الميدانية. وأجرى في هذا الصدد تبادلا منتظما للآراء مع المنسقين مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية التابعين للحكومة المغربية وجبهة البوليساريو في العيون ومنطقة تندوف، على التوالي.

٥ - وفيما يتعلق بأنشطة لجنة تحديد الهوية، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنها واصلت عملها بشأن الحفظ الإلكتروني لـ ٦٤٣ ٢٤٤ ملفا فرديا للأشخاص الذين قدموا طلبات لإدراجهم في قائمة الناخبين المشتركين في استفتاء الصحراء الغربية.

٦ - وأبلغ الأمين العام المجلس كذلك بأن القيود التي فرضتها جبهة البوليساريو منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ بدأت تُرفع تدريجيا، وأن المراقبين العسكريين التابعين للبعثة استأنفوا في نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٢ دورياتهم في جميع المناطق العسكرية الخاضعة لسيطرة جبهة البوليساريو شرقي الجدار الدفاعي (البيرم) وفقا لأحكام ترتيبات وقف إطلاق النار المتفق عليها بين جبهة البوليساريو والبعثة.

٧ - وفيما يتعلق بأسرى الحرب والأشخاص مجهولي المصير، أعلنت جبهة البوليساريو في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ قرارها بالإفراج، بناء على طلب إحدى الدول الأعضاء، عن ١٠٠ من أسرى الحرب المحتجزين لديها البالغ عددهم ٣٦١ ١ أسيرا. وقد أعيدوا برعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية التي واصلت تبادل المعلومات مع الطرفين بغرض تحديد مصير الأشخاص مجهولي المصير منذ بداية الصراع. وذكّر الأمين العام المجلس بأن حوالي ٢٦٠ ١ أسير حرب مغربيا ما زالوا معتقلين فيما يتصل بالصراع على الصحراء الغربية. وفي حين أن جميع أسرى الحرب ما برحوا محتجزين منذ ما يزيد على ١٠ سنوات بعد التوقف الفعلي للأعمال القتالية، مما يتناقض مع القانون الإنساني الدولي، فإن معظمهم (٨١٦ أسيرا) لا يزال محتجزا منذ ما يزيد عن ٢٠ سنة.

٨ - وفيما يتعلق بالعمل الذي تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المنطقة، أبلغ الأمين العام المجلس بأن ممثله الخاص ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عقدا جولتين من المشاورات مع ممثلي الطرفين والدولتين المجاورتين بشأن تنفيذ تدابير بناء الثقة التي تتضمن توفير خدمات الهاتف والبريد والبريد الإلكتروني، دون تكلفة يتحملها المستفيدون، بين الإقليم غربي الجدار الدفاعي ومخيم تندوف للاجئين وبعض أجزاء من موريتانيا، فضلا عن تبادل الزيارات عن طريق المفوضية بين أفراد الأسر الصحراوية التي تتوزع على تلك المواقع. ووافق الطرفان من حيث المبدأ في الجولة الأولى من المحادثات على تنفيذ تلك التدابير. غير أن عقبات استجدت خلال الجولة الثانية من المشاورات لمناقشة طرائق تنفيذ تدابير بناء الثقة، ولا سيما فيما يتعلق بطرائق اختيار المشاركين في عمليات تبادل الزيارات الأسرية. وستواصل البعثة والمفوضية استعراض تلك القضية بغية مساعدة الطرفين على إيجاد وسائل مقبولة لكليهما تتيح المضي قدما في إيجاد حل لها. وفي غضون ذلك، أفضى النقص في تمويل الموارد الغذائية اللازمة للاجئين من الصحراء الغربية إلى نقصان متقطع في المواد الغذائية على مدار عام ٢٠٠٢. وواصلت البعثة دعمها النشط للجهود الرامية إلى توفير تمويل كافٍ لبرامج اللاجئين. ونتيجة لتلك الجهود، أقرّ برنامج الأغذية العالمي ومكتب المفوضية الأوروبية للمساعدة الإنسانية برامج لتقديم المساعدة الإنسانية إلى مخيمات اللاجئين وتمت تلبية احتياجات اللاجئين من الأغذية لعام ٢٠٠٢.

٩ - وذكّر الأمين العام في ختام تقريره بأن مجلس الأمن والأمم المتحدة عملا طيلة نحو عقدين من الزمن على مساعدة الطرفين على إيجاد حل للصراع. وحيث إن الطرفين ينظران في المقترح الذي قدّمه مبعوثه الشخصي، فقد طلب الأمين العام إليهما أن يبرهنا عن فطنة سياسية وأن يغتنما هذه الفرصة الجديدة لكي يتيحا لشعب الصحراء الغربية فرصة من أجل حياة أفضل. ورغبةً منه في منح الطرفين الوقت اللازم للنظر في المقترح الذي قدّمه إليهما

مبعوثه الشخصي، أوصى الأمين العام بتمديد في لولاية البعثة لمدة شهرين، حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣. وحثّ الطرفان على أن يقوما، دون مزيد من الإبطاء، بالإفراج عن أولئك الذين ما برحوا محتجزين لفترة طويلة مما يتنافى والقانون الإنساني الدولي الأساسي، وأن يشرعا في تدابير بناء الثقة للمساعدة على تخفيف المعاناة اللاجئين الشديدة.

١٠ - واعتمد مجلس الأمن القرار ١٤٦٣ (٢٠٠٣) في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، الذي مدّد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ لإتاحة الوقت للطرفين لدراسة الاقتراح الذي قدّمه إليهما المبعوث الشخصي للأمين العام. وطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدِّم تقريرا عن الحالة في موعد أقصاه ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٣.

١١ - وبعد ذلك، وجّه الأمين العام رسالة مؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى رئيس مجلس الأمن (S/2003/341) أشار فيها إلى الأنشطة التي يقوم بها مبعوثه الشخصي عملا بقرار مجلس الأمن ١٤٦٣ (٢٠٠٣). وأوضح الأمين العام أن مبعوثه الشخصي عرض على الأطراف وفسّر لها اقتراحا لحل سياسي للصراع في الصحراء الغربية عنوانه ''خطة سلام لإعمال حق تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية''. وقدّم السيد بيكر اقتراحه إلى ملك المغرب، محمد السادس، في ١٤ كانون الثاني/يناير، والرئيس الجزائري، عبد العزيز بوتفليقة، في ١٥ كانون الثاني/يناير، وكل من الأمين العام لجبهة البوليساريو، محمد عبد العزيز، والرئيس الموريتاني، ولد سيد أحمد طايع، في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. ولإتاحة مزيد من الوقت للطرفين والبلدين المجاورين من أجل تقديم الردود على اقتراحه، اقترح الأمين العام إرجاء تقديم تقريره إلى مجلس الأمن حتى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٣. واقترح أيضا تمديدا فنيا لولاية البعثة لفترة أخرى مدتها شهران، حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣.

١٢ - وقرر المجلس بموجب قراره ١٤٦٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣. وطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدِّم تقريرا عن الحالة بحلول يوم ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، على النحو الذي اقترحه في رسالته الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن والمؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٣ (S/2003/341)، بما في ذلك آراء الأطراف فيما يتعلق بالاقتراح الذي قدّمه المبعوث الشخصي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

١٣ - وقدّم الأمين العام إلى المجلس عملا بالقرار ١٤٦٩ (٢٠٠٣) تقريرا في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣ أبلغ فيه المجلس بأن ممثله الخاص، ويليام لايسي سوينغ، واصل إجراء اتصالات منتظمة مع ممثلي الطرفين. واجتمع الممثل الخاص أيضا بكبار المسؤولين في لجنة الصليب

الأحمر الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي ليناقش معهم حل المسائل الإنسانية العالقة المتصلة بالصراع. واجتمع أيضا بممثلي البلدان المانحة الرئيسية. وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣، أعلن الأمين العام عن اعتزامه تعيين السيد سوينغ ممثله الخاص في جمهورية الكونغو الديمقراطية اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (S/2003/562).

١٤ - وفيما يتعلق بأنشطة لجنة تحديد الهوية، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن اللجنة انتهت من عملها في حفظ الملفات في منتصف أيار/مايو ٢٠٠٣.

١٥ - وفيما يتعلق بالمسائل العسكرية، أبلغ الأمين العام المجلس بأن المنطقة الداخلة في إطار مسؤولية البعثة ظلت هادئة، مع أن جبهة البوليساريو واصلت فرض بعض القيود البسيطة على حرية حركة البعثة. وفي حين أن هذه القيود لا تؤثر تأثيرا هاما على قدرة البعثة على رصد الحالة شرقي الجدار الدفاعي، فإن إزالتها ستزيد من كفاءة أنشطة الدوريات البرية والجوية للبعثة.

١٦ - وفيما يتعلق بأسرى الحرب والأشخاص مجهولي المصير، أعادت لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى المغرب في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣ ما مجموعه ١٠٠ من أسرى الحرب الذين أعلنت جبهة البوليساريو عن إطلاق سراحهم في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٣ تلبية لطلب من دولة عضو. وما زالت الجبهة تحتجز ١ ١٦٠ أسيرا، بعضهم محتجز منذ ما يزيد على ٢٠ سنة.

١٧ - وفيما يتعلق باللاجئين، ذكّر الأمين العام بأن جبهة البوليساريو وحكومة المغرب أعربتا عن آراء متباينة بشأن تنفيذ تدابير بناء الثقة التي اقترحتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالرغم من موافقتهما عليها من حيث المبدأ. وقد فشلت حتى الآن الجهود المبذولة من أجل التوصل إلى صيغة حل وسط نظرا لعدم استعداد أي من الجانبين لإعادة النظر في موقفه. وواصلت المفوضية والممثل الخاص للأمين العام جهودهما لتنفيذ تدابير بناء الثقة بالتركيز على الأنشطة التي لا يدور خلاف حولها. فاجتمع الممثل الخاص في شهر شباط/فبراير بالمسؤولين في جبهة البوليساريو وحكومة المغرب، كل على حدة، من أجل مناقشة اقتراح معدّل تقدّمت به المفوضية لتدابير بناء الثقة ينطوي على توفير خدمات الهاتف والبريد الشخصي بين بعض مخيمات اللاجئين في منطقة تندوف والإقليم. ويمكن العودة إلى مناقشة فكرة حركة الأشخاص عبر الجدار الدفاعي في مرحلة لاحقة. وبناء على ذلك، دشّنت المفوضية في ١٥ نيسان/أبريل خدمة هاتف مجانية باتجاه واحد بين أحد مخيمات اللاجئين والإقليم. غير أن جبهة البوليساريو طلبت في ١٦ نيسان/أبريل تعليق هذه الخدمة. ولم يُعد العمل بها بعد. وكانت المفوضية تعتزم في ١٥ أيار/مايو تدشين خدمة لتبادل

الرسائل الشخصية باتجاهين بين مخيمات اللاجئين في تندوف ومدينة العيون في الإقليم. وقد تأجل ذلك بناء على طلب حكومة المغرب. وفي غضون ذلك، ورغم أن الحالة العامة لمساعدات الأغذية المقدّمة إلى اللاجئين من الصحراء الغربية في منطقة تندوف قد تحسنت قليلا، فإن نقصان بعض المواد البالغة الأهمية لا يزال قائما، مثل الحبوب والزيوت النباتية، وما زال المعدل العام لدعم المانحين لمساعدات برنامج الأغذية العالمي للاجئين من الصحراء الغربية متدنيا.

١٨ - وقيّم الأمين العام أيضا التقدُّم الذي أُحرز والمشاكل التي استجدت منذ تعيين مبعوثه الشخصي. وذكر في ذلك الخصوص بأنه وصف مع قدر معيّن من التفصيل في تقريره المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ الذي قدّمه إلى مجلس الأمن (S/2001/613) الصعوبات التي صادفتها الأمم المتحدة على مدى السنين الإحدى عشرة الماضية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية (S/21360 و S/22464 و Corr.1) والتي أدت إلى تكرر انهيار عملية تحديد هوية الناخبين. وذكّر الأمين العام أيضا بالصعوبات التي واجهها مبعوثه الشخصي طيلة مدة مهمته (يرد وصف تلك التطورات في الفقرات من ٢٩ إلى ٤٠ من تقرير الأمين العام عن مسألة الصحراء الغربية الواردة في الوثيقة A/57/206).

١٩ - وأضاف الأمين العام في تقريره إلى مجلس الأمن (S/2003/656) أنه بسبب موقفَي الطرفين اللذين يتعذر التوفيق بينهما فيما يتعلق بإمكانية التفاوض بشأن تغييرات في مشروع الاتفاق الإطاري، الذي يحبِّذه المغرب، أو اقتراح تقسيم الإقليم، الذي تحبِّذه الجزائر وجبهة البوليساريو، عَرَض في تقريره في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/178) أربعة خيارات لينظر مجلس الأمن فيها لم تكن بحاجة إلى موافقة الطرفين.

٢٠ - والخيار الأول هو قيام الأمم المتحدة باستئناف جهودها لتنفيذ خطة التسوية دون طلب موافقة الطرفين قبل أن يمكنها اتخاذ الإجراءات. وكان ذلك المجهود سيبدأ بعملية الطعون. ولكن حتى بموجب ذلك النهج الذي لا يتطلب الموافقة، سوف تواجه الأمم المتحدة في السنوات المقبلة معظم المشاكل والعقبات التي واجهتها في السنوات العشر الماضية. وحيث أن المغرب أعرب عن عدم استعداده للمضي قُدُما بخطة التسوية، قد لا تتمكن الأمم المتحدة من إجراء استفتاء حرّ ونزيه يقبل الجانبان نتائجه. وعلاوة على ذلك، لن تكون هناك أي آلية لإنفاذ نتائج الاستفتاء.

٢١ - وبموجب الخيار الثاني، يقوم المبعوث الشخصي بتنقيح مشروع الاتفاق الإطاري، مراعيا الشواغل التي أعرب عنها الطرفان والآخرون من ذوي الخبرة في مثل هذه الوثائق. غير أن المبعوث الشخصي لن يلتمس، في هذه الحالة، موافقة الطرفين، كما جرى في السابق،

فيما يتعلق بخطة التسوية ومشروع الاتفاق الإطاري. ويُقدِّم مشروع الاتفاق الإطاري إلى مجلس الأمن الذي يعرضه عندئذ على الطرفين على أساس غير قابل للتفاوض. ولو قبل المجلس بهذا الخيار، لكان ممكنا تقليص حجم البعثة.

٢٢ - وبموجب الخيار الثالث، يطلب مجلس الأمن من المبعوث الشخصي للأمين العام أن يستقصي مع الطرفين للمرة الأخيرة مدى استعدادهما لأن يبحثا، تحت رعايته، مباشرةً أو من خلال محادثات غير مباشرة، تقسيما ممكنا للإقليم، على أن يكون مفهوما أنه لن يتقرر أي شيء إلا بعد أن يُبَتّ في جميع الأمور. وبموجب هذا الخيار، وفي حال عدم استعداد الطرفين للاتفاق على تقسيم الإقليم أو عدم قدرتهما على ذلك بحلول ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، يُطلب من المبعوث الشخصي أن يعرض على الطرفين اقتراحا بتقسيم الإقليم يُقدّم أيضا إلى مجلس الأمن. ويقوم المجلس بدوره بعرض هذا الاقتراح على الطرفين على أساس غير قابل للتفاوض. وأشار الأمين العام إلى أن هذا النهج للتوصل إلى حل سياسي يعطي كل طرف بعض، ولكن ليس كل، ما يريده، ويقتدي بسابقة التقسيم الذي اتُفق عليه في عام ١٩٧٦ بين المغرب وموريتانيا، دون القيام بالضرورة باعتماد الترتيبات الإقليمية نفسها. وفي حال اختار مجلس الأمن هذا الخيار، تواصل البعثة عملها بحجمها الحالي أو يتم تقليصها.

٢٣ - وبموجب الخيار الرابع، يقرر مجلس الأمن إنهاء البعثة، مسلِّما ومعترفا بذلك بأن الأمم المتحدة غير قادرة، بعد مضي أكثر من ١١ عاما وإنفاق حوالي نصف بليون دولار، على حل مشكلة الصحراء الغربية دون أن تتطلب من أحد الطرفين أو منهما معا أن يقوما بعمل لا يوافقان عليه طوعا.

٢٤ - ولم يستطع مجلس الأمن أن يتفق على أي من الخيارات. وبدلا من ذلك، أعرب في قراره ١٤٢٩ (٢٠٠٢) عن مواصلة تأييده الشديد لجهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي الرامية إلى إيجاد حل سياسي لهذا النزاع ينص على تقرير المصير، مع مراعاة الشواغل التي أعرب عنها الطرفان، والتشاور، حسب الاقتضاء، مع الجهات الأخرى ذات الخبرة في هذا المجال. ودعا مجلس الأمن أيضا الطرفين ودول المنطقة إلى التعاون التام مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي في ذلك الخصوص.

٢٥ - وعملا بهذا الطلب، قدّم المبعوث الشخصي إلى الطرفين والبلدين المجاورين أثناء زيارته للمنطقة في الفترة من ١٤ إلى ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ خطة للسلام من أجل تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية (انظر المرفق الثاني للوثيقة S/2003/656) أطلع أيضا أعضاء مجلس الأمن عليها في شهر آذار/مارس. ويرى الأمين العام أن خطة السلام تنص على

نهج عادل ومتوازن لإيجاد حل سياسي لمسألة الصحراء الغربية يعطي لكل من الجانبين بعض، ولكن ربما ليس كل، ما يريده. وهي تشتمل على عناصر من مشروع الاتفاق الإطاري، الذي يحبِّذه المغرب، فضلا عن عناصر من خطة التسوية واتفاقات هيوستون، التي وافق عليها الجانبان وتحبِّذها جبهة البوليساريو. وتمثِّل خطة السلام حلا وسطا. وهي تنطوي على فترة انتقالية يجري أثناءها تقسيم المسؤوليات بين الطرفين قبل إجراء الاستفتاء على تقرير المصير الذي من شأنه أن يوفر لسكان الصحراء الغربية الحقيقيين فرصة تقرير مستقبلهم. وخطة السلام، على خلاف خطة التسوية، لا تتطلب موافقة الطرفين على كل مرحلة من مراحل تنفيذها.

٢٦ - ويتضمن التقرير أيضا ردود الطرفين والبلدين المجاورين على خطة السلام (انظر المرفق الثاني للمرجع نفسه). وفي معرض تقييمه لردود الأطراف، أشار الأمين العام إلى أنه يبدو أن الاعتراض الرئيسي للمغرب على خطة السلام هو أن أحد الخيارات التي يجري عليها الاقتراع في الاستفتاء لتحديد الوضع النهائي للصحراء الغربية هو خيار الاستقلال. بيد أن الاستقلال هو أيضا أحد الخيارين اللذين يجري الاقتراع عليهما بموجب خطة التسوية التي قبلها المغرب. ومن الصعب علاوة على ذلك تصور حل سياسي ينص على تقرير المصير على النحو المطلوب في قرار مجلس الأمن ١٤٢٩ (٢٠٠٢)، ولكنه يستبعد خيار الاستقلال كواحد من عدة خيارات يتم الاقتراع عليها. ويصعب تصوُّر ذلك بصفة خاصة نظرا لما يلي: (أ) التزام المغرب المعلن بخطة التسوية على مدى سنوات عديدة؛ (ب) إشراك جميع السكان الذين ظلوا يقيمون بشكل مستمر في الصحراء الغربية منذ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ضمن جمهور المقترعين بدلا من أولئك المدرجين في قوائم الناخبين فقط والتي وضعت على أساس عمل لجنة تحديد الهوية.

٢٧ - ورأى الأمين العام أنه يمكن تعديل خطة السلام بطريقة تخفف من الشواغل التي أعرب عنها المغرب. ويكون ذلك بإتاحة خيار ثالث للاقتراع، أي ''استمرار فصل السلطات المنصوص عليه في المادة الثالثة من خطة السلام''، أو بعبارة أخرى الحكم أو الاستقلال الذاتي للإقليم. وجرى التذكير بأن المغرب أيّد لبعض الوقت مفهوم الحكم أو الاستقلال الذاتي كحل للصراع على الصحراء الغربية. وأقترح الأمين العام ومبعوثه الشخصي إدراج هذا الخيار الثالث في عملية الاقتراع على الاستفتاء بشأن خطة السلام. وإذا لم يحصل أي من الخيارات الثلاثة على أغلبية الأصوات، يُستبعد الخيار الذي حصل على أقل الأصوات ويجري استفتاء آخر ليتيح للناخبين الاختيار بين الموضوعين الباقيين. وإذا نجح الخيار الثالث، وهو الحكم أو الاستقلال الذاتي، يصبح جمهور الناخبين للانتخابات المقبلة

لاختيار الهيئات التشريعية والتنفيذية للسلطة في الصحراء الغربية هم السكان الأصليون للصحراء الغربية الذين تزيد أعمارهم على ١٨ سنة.

٢٨ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن الاعتراض الرئيسي لجبهة البوليساريو على خطة السلام هو أنها ليست خطة التسوية. واقترحت الجبهة أن يعود الطرفان إلى تنفيذ خطة التسوية بإضافة عنصرين جديدين هما : (أ) أن تكمل لجنة تحديد الهوية النظر في الطعون البالغة ٠٠٠ ١٣٠ دون حاجة لمشاركة الشيوخ وأن تُقبل قرارات اللجنة بوصفها قرارات نهائية؛ (ب) أن تضاف آلية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة تنص على إنفاذ نتائج الاستفتاء. ولاحظ الأمين العام أنه حتى بوجود هذين العنصرين الجديدين، فإن خطة التسوية ستظل بحاجة إلى موافقة الطرفين في كل مرحلة من مراحل تنفيذها. ويصعب تصوُّر موافقة المغرب على اقتراح جبهة البوليساريو كطريقة لتنفيذ خطة التسوية. وفيما يتعلق بإضافة آلية بموجب الفصل السابع لإنفاذ نتائج الاستفتاء أشار الأمين العام إلى أنه بعد تقريره الذي قدّمه في شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/178)، فإن مجلس الأمن لن يعتمد أيا من الخيارات الأربعة التي اقترحتها الأمين العام ومبعوثه الشخصي لأن أيا من الطرفين لن يوافق على أحدها. لذا، اعتبر أنه من غير المرجح أن يقرر المجلس إنفاذ نتائج الاستفتاء بموجب الفصل السابع.

٢٩ - وأضاف الأمين العام أن ردود الأطراف اشتملت أيضا على عدد من الاعتراضات، التقنية في ظاهرها، على خطة السلام. إلا أنه إذا نُظر إلى هذه الاعتراضات سوية، فإنها تبيّن أن الأطراف لا تزال تفتقر إلى الإرادة الصادقة لتحقيق حل سياسي للصراع.

٣٠ - وأضاف الأمين العام كذلك أنه ينبغي ألا يستبعد مجلس الأمن إمكانية أن يطلب منه أحد الطرفين أو كلاهما تأييد عملية يمكنهما من خلالها التفاوض بشأن الاعتراضات و/أو التغييرات على خطة السلام، ربما تحت إشراف الأمم المتحدة. بيد أنه لا يعتقد أن مثل هذا النهج سيؤدي إلى المضي قدما في العملية. ويرى الأمين العام ومبعوثه الشخصي بالأحرى ضرورة أن يقبل الطرفان الخطة بالصيغة التي اقتُرحت بها. وأشار الأمين العام كذلك في ذلك الصدد إلى أن مبعوثه الشخصي، على مدى فترة السنوات الست من اهتمامه بالقضية، قد جمع بين الطرفين تسع مرات، وغالبا ما كانت النتائج غير مشجعة.

٣١ - وفي الختام، لاحظ الأمين العام أنه، بعد أكثر من ١١ عاما وإنفاق أنصبة مقررة تقارب ٥٠٠ مليون دولار، ينبغي التسليم بأن مجلس الأمن لن يحل مشكلة الصحراء الغربية دون أن يطلب إلى أحد الطرفين أو إلى كليهما القيام بعمل مختلف لم يكن مستعدا أن يقوم به. وعملا بقرار مجلس الأمن ١٤٢٩ (٢٠٠٢)، استطاع المبعوث الشخصي أن يصيغ خيارا

خامسا، وهو ''خطة السلام لتقرير المصير لشعب الصحراء الغربية''، بالإضافة إلى الخيارات الأربع التي تم وصفها في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/178). وأوصى الأمين العام المجلس بتأييد خطة السلام. وبالطبع يمكن النظر في الخيارات الأربع السابقة. ولكن إذا لم يكن المجلس مستعدا للرجوع إليها لاختيار أحدها، فقد أوصى الأمين العام المجلس بأن يطلب إلى الطرفين أن يوافقا على خطة السلام وأن يتعاونا مع الأمم المتحدة لتنفيذها.

٣٢ - وأضاف الأمين العام أنه توصل بعد تردد إلى استنتاج هو أنه ما لم يظهر الطرفان استعدادهما لتحمل مسؤولياتهما والوصول إلى الحلول الوسط اللازمة لإنهاء الصراع بطريقة ناجحة، فإن أية مبادرة جديدة لإيجاد حل لمسألة الصحراء الغربية يرجح لها أن تلقى نفس المصير الذي لقيته المبادرات السابقة. لذا، حثّ مجلس الأمن على انتهاز الفرصة ليعالج بطريقة فعالة قضية الصحراء الغربية التي ظلت دون حل لمدة طويلة وذلك بالطلب إلى الطرفين أن يوافقا على خطة السلام بالصيغة التي عُدّلت بها وأن يتعاونا مع الأمم المتحدة لتنفيذها.

٣٣ - وختم الأمين العام مشيرا إلى أنه إذا لم يوافق الطرفان على نهج لإيجاد حل سياسي، وإذا لم يكن مجلس الأمن في وضع يسمح له بأن يطلب إليهما اتخاذ الخطوات التي لا يعتبرانها في مصلحتهما بالرغم من أنها قد تكون بشكل جلي في مصلحة سكان الصحراء الغربية، فقد يرغب المجلس في أن يقيِّم مدى رغبته في أن يُبقي هذه العملية السياسية قيد نظره الفعلي.

٣٤ - واعتمد مجلس الأمن في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٣ القرار ١٤٨٥ (٢٠٠٣) الذي قرّر بموجبه تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ بغية مواصلة النظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣ (S/2003/565).